

[7174-0982] إذا دُفِنَ مجموَّةً من الأطْفَالْ كُلُّهُ فِي قَبْرٍ فَهُلْ

تَكْفِي صَلَاةً وَاحِدَةً عَلَيْهِمْ؟ - الشِّيخُ صَالِحُ الْفَوْزَانُ

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول تم دفن مجموَّةً كثيرةً من الأطْفَالْ كُلُّهُ فِي قَبْرٍ لَوْحَدَهُ فَهُلْ أَصْلِي عَلَى كُلِّ قَبْرٍ وَهَذَا فِي
مَشْقَةٍ عَلَيْهِ؟ أَوْ يَكْفِي أَنْ أَصْلِي صَلَاةً وَاحِدَةً عَنِ الْجَمِيعِ. إِذَا كَانَتِ الْقَبُورُ اِمَامَكَ - 00:00:00

إِذَا كَانَتِ الْقَبُورُ اِمَامَكَ تَصْلِي عَلَيْهَا جَمِيعاً إِذَا كَانَتْ مُتَفَرِّقَةً كُلُّ قَبْرٍ يَحْتَاجُ لِصَلَاةٍ وَهَذَا مِنْ بَابِ الْأَسْتَخْفَافِ إِذَا لَمْ يَكُنْ
صَلِي عَلَيْهَا حَصْلَ الْمَقْصُودِ لَكِنْ مِنْ بَابِ الْأَسْتَحْبَابِ كَنْتَ مَا صَلَيْتَ عَلَيْهَا وَتَرِيدُ الْأَجْرَ - 00:00:19

مَا فِي مَانِعٍ. فَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا فِي قَبْلَتِكُمْ مُتَوَالِيَّةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى مَلَائِكَةِ الْجَنَّةِ فَكُلُّ قَبْرٍ لَهُ صَلَاةً - 00:00:37